

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٠ لسنة ١٩٩٧

بالموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة تبلغ قيمتها بليون ومائتين وستة وخمسين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع تطوير ميناء صيد المعدية والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٨/٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة تبلغ قيمتها بليون ومائتين وستة وخمسين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع تطوير ميناء صيد المعدية ، والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٨/٢١ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ذى القعدة سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٢ أبريل سنة ١٩٩٧ م) .

حسني مبارك

١٨٧٨ - الجريدة الرسمية - العدد ٣٣ في ١٤ أغسطس سنة ١٩٩٧

القاهرة في ٢١ أغسطس ١٩٩٦

صاحبة السعادة

الدكتورة / نوال عبد المنعم التطاوي

وزير الاقتصاد والتعاون الدولي

جمهورية مصر العربية

أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بعرض المساهمة في تنفيذ مشروع تطوير ميناء صيد المعدية (المشار إليها فيما بعد بـ «المشروع») بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها، منحة تصل قيمتها إلى بليون ومائتين وستة وخمسين مليون ين (٣٠٠٠٠٢٥٦١ ين)، (والمشار إليها فيما يلى بـ «المنحة»).

٤ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٧ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم النهاة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) .

- (أ) منتجات وخدمات لازمة لإنشاء، أرصفة، حاجزى أمواج والتسهيلات الأخرى المتعلقة (المشار إليها فيما بعد بـ « التسهيلات ») ، و
- (ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانى فى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .
- (٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو حكومة جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعاياها دول أخرى غير اليابان أو مصر .
- ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .
- ٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتغطية المستحقات المرتبطة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم إقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (يشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .
- (٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالبن الباباني من حكومة البابان والقيام بالدفع للرعايا البابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

- (أ) توفير قطعة الأرض الازمة لإقامة التسهيلات وإخلاء الموقع
- (ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع .
- (ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .
- (د) كفالة عدم تحمل الرعايا البابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .
- (هـ) منح الرعايا البابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم ويقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية .
- (و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام التسهيلات التي تم إقامتها في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و
- (ز) تحمل كافة المصروفات الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

- (٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .
- ٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الخارجية

يوكيميكو ايكيدا

صاحب السعادة

السيد / يوكيميكو ايكيدا

وزير الخارجية

البيان

أتشرف بالإهاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

«أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي نمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع تطوير مينا ، صيد المعدية (المشار إليه فيما بعد بـ « المشروع ») بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى بليون ومائتين وستة وخمسين مليون ين (٦٠٠٠٠٥٦١ ين) ، (المشار إليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٧ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) .

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإنشاء أرصفة ، حاجزى أمواج والتسهيلات الأخرى المتعلقة (المشار إليها فيما بعد معاً بـ « التسهيلات ») ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانىء فى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المذكورة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو حكومة جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقوداً باليمنى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات باليمنى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم إقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبى الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (يشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلب السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٢) أن الفرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالبن الباباني من حكومة البابان والقيام بالدفع للرعايا البابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . و يتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بـ دائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

- (أ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإقامة التسهيلات وإخلاء الموقع .
- (ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع .
- (ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بـ جمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .
- (د) كفالة عدم تحمل الرعايا البابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .
- (ه) منع الرعايا البابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعول بها في جمهورية مصر العربية .
- (و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام التسهيلات التي تم إقامتها في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و
- (ز) تحمل كافة المصروفات الضرورية لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

- (٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنشأة من جمهورية مصر العربية .
- ٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمشابهة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يقيد إقامة الإجراءات القانونية اللاحمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي .

كما أشرف بأن أؤكد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمشابهة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يقيد إقامة الإجراءات القانونية اللاحمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزيرة الاقتصاد والتعاون الدولى
د. نوال عبد المنعم الططاوى

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٨٠ الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٤/٢ بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة تبلغ قيمتها بليون ومائتين وستة وخمسين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع تطوير مينا صيد المعدية ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٨/٢١ : وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٧/٤/٢ :

قرر :

(مادة وحيدة)

نشر في الجريدة الرسمية المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة تبلغ قيمتها بليون ومائتين وستة وخمسين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع تطوير مينا صيد المعدية ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٨/٢١

ويعمل بها اعتباراً من ١٩٩٧/٤/١٠

صدر بتاريخ ١٩٩٧/٧/١٦

وزير الخارجية

عمرو موسى